منه واما القول يا يقول لا يستحق العبادة الا الله انتهى قلنا
ناظر لجيء واما القول يا لجريه في الاسم المعظم فقد قال به
جماعة وبظهره اي المرجح من القول يا ليدية وقد ضعف
القول يا لجريه من ثلثة امور وهي انه يلزم من القول بذلك
كون لجر لا معرفة ولا تعمل في المعارف وان الاسم المعظم مستثنى
لا يصح ان يكون عين المستثنى منه لانه لم يذكر الا ليبين به ما قصد
بالمستثنى منه وان اسم لاعام والاسم المعظم خاص والخاص
لا يكون خبرا عن العام فلا يقال لحيوانات انسان ونحو الجواب
عن هذه الامور اما الاول فهو انك قد عرفت ان مذهب سيبويه
حال تركيب الاسم مع لا عمل لها في الخبر وان حينئذ
مرفوع بما كان مرفوعا به قبل دخول الاول الا وقد علم ذلك
بان شبهها ببيات ضعفها حين ركبت وصارت بجزء كلمة وجزء
الكلمة لا يعمل ومقتضى هذا ان يبطل عملها في الاسم ايضا لكن
ابقوا عملها في اقرب المعمولين وجعلت هي مع معمولها بمنزلة
مبتدا والخبر بعدها ايجابا كان عليه مع التجرد واذا كان كذلك
لم يثبت عمل لا في المعرفة واما الثاني فلا نسلم ان اسم لا هو
المستثنى منه وذلك ان الاسم المعظم اذا كان جزء كلمة الاستثناء
مفرغا والمفرغ هو الذي لا يكون المستثنى منه فيه مذكورا تم
الاستثناء فيها تما هو شيء مقدر لصحة المعنى ولا اعتداد

بذكر المقدر لفظا ولا خلاف بعلم في نحو ما زيد الا قائم اذ قائم
خبر عن زيد ولا شك ان زيدا فاعل في قولنا ما قام الا زيد و
انه مستثنى من مقدر في المعنى اذ التقدير ما قام احد الا زيد فعلم
هذا الامتناع بين كون الاسم المعظم خبرا عن اسم قبله و
بين كونه مستثنى به من مقدر اذا جعلته خبرا فطورا قيب لي
جانب اللفظ وجعله مستثنى فطورا قيب لي جانب المعنى واما
الثالث فهو ان يقال قولك ما خاص لا يكون خبرا عن العام
مسلم لكن في لا اله الا الله لم يخبر بها عن عام لان العموم منتف
عن العام واللام انما سيق لنفي العموم وتخصيص الخبر المذكور
بواحد من افراده دل عليه اللفظ العام واما الاقوال الثالثة
الاخيرة التي لا عمل عليها فاحدها ان الا بمعنى اذا استثناء و
انما هي بمعنى غير وهي مع الاسم المعظم صفة الاسم لا ياء
باعتبار المحل ذكره ذلك الشيخ عبد القاهر الجرجاني عن بعضهم و
التقدير لا اله غير الله في الوجود ولا شك ان القول بذلك في
هذا التركيب بمعنى غير ليس له ما يمنعه من جهة الطاعة
النحوية وانما يمنع من جهة المعنى وذلك ان المقصود من
هذه الكلام امران نفي الالهية عن غير الله تعالى واثبات
الالهية لله عز وجل ولا يفيده التركيب حينئذ فان قيل
يستفاد ذلك بالمفهوم اذ كان مفهوم ان قلت الا ينتفي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)